



دورة عام 2021

البند 18 (ب) من جدول الأعمال

المسائل الاقتصادية والبيئية: تسخير العلم والتكنولوجيا

لأغراض التنمية

قرار اتخذه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في 22 تموز/يوليه 2021

[بناء على مقترح نظر فيه في جلسة عامة (E/2021/L.27)]

30/2021 - تسخير التكنولوجيات المفتوحة المصدر لأغراض التنمية المستدامة

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إنه يشير إلى أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره 6/2012 المؤرخ 24 تموز/يوليه 2012 بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية أشار إلى أن إتاحة إمكانية الاستفادة للجميع والمكتبات الإلكترونية للعلوم آليتان تكمل إحداهما الأخرى لزيادة تدفق المعارف وتوسيع نطاقها ومساعدة البلدان النامية في الحصول على البيانات ونتائج البحوث،

وإنه يشير أيضا إلى ضرورة إيلاء مزيد من الاهتمام لتزايد مجموعة الموارد العلمية والتقنية المتاحة على شبكة الإنترنت التي تهم الأوساط العلمية والتقنية في جميع أنحاء العالم، كما لاحظ المجلس في ذلك القرار،

وإنه يشير كذلك إلى توصية المجلس الواردة في ذلك القرار بتشجيع وكالات ومؤسسات البحوث الوطنية على توفير البيانات ونتائج البحوث للجمهور وإتاحتها دون عوائق بشكل مفتوح يسهل الوصول إليه،

وإنه يحيط علما بتقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالتعاون الرقمي المعنون "عصر الترابط الرقمي"، الذي قُدم إلى الأمين العام في 10 حزيران/يونيه 2019، وبتقرير الأمين العام المعنون "خريطة طريق من أجل التعاون الرقمي: تنفيذ توصيات الفريق الرفيع المستوى المعني بالتعاون الرقمي" الذي عرض في 11 حزيران/يونيه 2020، وكلاهما يشير إلى الدور الذي تؤديه المنافع العامة الرقمية،

وإنه يعترف بمختلف الآليات القائمة التي تشجع على استخدام المصادر المفتوحة وتوفر قواعد بيانات، بما في ذلك آلية تيسير التكنولوجيا، ومصرف التكنولوجيا لأقل البلدان نمواً، والآليات المعتمدة



بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وسوق التكنولوجيا المستدامة التابع للمنظمة العالمية للملكية الفكرية، وتحالف المنافع العامة الرقمية، وفهرس الحلول الرقمية الذي وضعه تحالف الأثر الرقمي، ومساهماتها القيمة في استخدام التكنولوجيا مفتوحة المصدر،

وإنه يشير إلى توافر تكنولوجيات مفتوحة المصدر يمكن أن تساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، من خلال مختلف المصادر المتاحة للاستخدام العام،

وإنه يلاحظ أيضا منصة التواصل الإلكتروني لعام 2030 التي استحدثتها الأمم المتحدة في عام 2020 ضمن إطار خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية⁽¹⁾ وخطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽²⁾ بشأن تطوير وتشغيل منصة إلكترونية في ظل آلية تيسير التكنولوجيا ترسم صورة شاملة عن المعلومات المتعلقة بالمبادرات والآليات والبرامج القائمة التي تعنى بالعلم والتكنولوجيا والابتكار داخل الأمم المتحدة وخارجها، وتوفر بوابة للحصول على هذه المعلومات،

وإنه يعترف بأن المعلومات التقنية، بما في ذلك البيانات والخطط والملفات الرقمية الكاملة للتصميم والتصنيع، والتعليمات المتعلقة بالتجميع والاستخدام التي تتاح عن طريق أساليب مفتوحة المصدر، يمكن أن تكون أداة تساعد في التغلب على الحواجز التي تحول دون تكوين المخزون العالمي من المعارف ونشره، ولا سيما في البلدان النامية والبلدان المتوسطة الدخل،

وإنه يعترف أيضا بأهمية تعزيز الدعم الدولي لبناء القدرات بشكل فعال وموجه في البلدان النامية، بما في ذلك ما يتعلق بالتكنولوجيات المفتوحة المصدر وتطبيقها،

وإنه يعترف كذلك بأن توحيد المعلومات التي يسهل الحصول عليها واستعمالها بهدف تعزيز الشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين من أجل التطوير الشامل للتكنولوجيات المفتوحة المصدر وزيادة التعاون بين شبكات قواعد البيانات القائمة التي تحتوي على معلومات تقنية عن التكنولوجيات المتاحة للاستخدام العام يمكن أن يحسن معدل استخدام التكنولوجيات المفتوحة المصدر ويمكن من الوصول بسهولة إلى التكنولوجيات التي يمكنها أن تسرع الاكتشاف والابتكار في جميع القطاعات ذات الصلة بأهداف التنمية المستدامة، مع تقليص العوائق القانونية أو المالية،

يقرر دعوة الأمين العام إلى أن يضع، بالتشاور مع الوكالات المعنية وضمن إطار المبادرات وقواعد البيانات القائمة، مقترحات محددة، استنادا إلى إسهامات الدول الأعضاء المهتمة والجهات الأخرى ذات المصلحة، بشأن سبل تحسين الاستفادة من التكنولوجيات المفتوحة المصدر من أجل التنمية المستدامة، بطرق من جملتها توحيد المعلومات وجعلها أسهل منالاً، بما في ذلك من خلال منصة التواصل الإلكتروني لعام 2030 والمبادرات وقواعد البيانات ذات الصلة ومع الشراكات المتعددة أصحاب المصلحة، وكذلك مع الجهات الفاعلة غير الحكومية، بما في ذلك المجتمع المدني والقطاع الخاص والأوساط العلمية، في حدود الموارد المتاحة لتيسير استخدام التكنولوجيات المفتوحة المصدر.

الجلسة العامة 13

22 تموز/يوليه 2021

(1) قرار الجمعية العامة 313/69، المرفق.

(2) قرار الجمعية العامة 1/70.